

الثاني انتفا الاول وحده الريم معناه فانها مضمومة
 لتعليق حصول امر في الثاني لحصول او اخر
 مقدر فيه وما كان حصوله مقدر في الثاني كان انتفا
 فيه قطعا فيلزم ان يمتنع انتفاه انتفا ما علق به ايضا
 فاذا قلت مثلا لو استثنى الاكرومك فقد عطفت جميع
 الاكروم في الثاني بحصول محي مقدر فيه فيلزم انتفا
 معا وكون انتفا الاكروم سببا لانتفا محي في ريم
 المتكلم فاستعماله لوجده محي هو التسمية المتعارف
 وقد يستعمل في قصد لريم الثاني للاول مع انتفا
 اللاديم بسندل برعي انتفا الملزم لقوله تعالى
 لو كان فيها آفة الا الله لفسد تافان لو صهرنا
 بدل على لزوم الضمان والتعد والاهة وعلى ان انتفا
 منتف فيعلم من ذلك انتفا التعد ووسن هذا
 الاستعمال لوجده المصنف انما لانتفا الاول
 الانتفا الثاني وخطا عكسه المشهور ولم يرد ان ما

معنى

معنى يقصد به في مقام الاستدلال بانتفا اللاديم اللاديم
 على انتفا الملزم بظهور وان معنى المشهور بين سببية
 احد الانتفائين معلومان للآخر بحسب الواضح
 مثلا يتصور ههنا استدلال خالك اذا قلت ان
 الاكرومك لم تقصد ان تعلم الخاطب ان انتفا محي
 من انتفا الاكروم كيف وكلا الانتفائين معلومان
 وان انتفا الاول هو سبب لانتفا الثاني بل قصدت
 اعلامه بان انتفا الاكروم استدلال انتفا محي ولما
 استعمال ثالث وجوان يقصد بيان سببية محي
 في ربط ذلك الشيء بابعاد التضييق عنه كقولك لو
 احاط محي لأكرومه لبيان سببية وجود الاكروم فانه
 اذا استلزم الاحاطة الاكروم فكيف الاستلزام الاكروم
 الاكروم وتعلم ان اي ان ولو الفعل لفظ كماله من
 الاشارة او تقديره كقوله تعالى وان احد من متخلفين
 استجارك ولو انتم تملكون اي وان استجارك احد